



جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
الوزير

سجل في ٢٠٢٤/٤/٢٢

أحمد

قرار
وزير التجارة والصناعة
رقم ١٤١ لسنة ٢٠٢٤

وزير التجارة والصناعة

بعد الإطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ في شأن التوحيد القياسي ؛
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي وجودة الإنتاج ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي وجودة الإنتاج ليكون مسماها الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل تشكيل الحكومة ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقا للمواصفات القياسية المصرية ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقا للمواصفات القياسية المصرية والقرارات المكملة له ؛
وعلى معضد اجتماع مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة رقم (٣٣٠) المنعقد بتاريخ ٢٠٢٤/٢/٢٦ ؛
ولصالح العمل

قرر

مادة أولى

يلتزم المنتجون والمستوردون للسلع الهندسية والكيميائية المدرجة بالجدول التالي بالإنتاج طبقا للمواصفات القياسية المصرية وبيانها كالتالي :

| م | رقم المواصفة | اسم المواصفة |
|---|--------------|--|
| ١ | ١٨٨٠١ | تطبيقات السكك الحديدية - السكك - الفلنكات والكمرات الخرسانية الجزء الأول : متطلبات عامة |
| ٢ | ٢٨٨٠١ | تطبيقات السكك الحديدية - السكك - الفلنكات والكمرات الخرسانية الجزء الثاني : الفلنكات ذات القطعة الواحدة سابقة الإجهاد |
| ٣ | ٣٨٨٠١ | تطبيقات السكك الحديدية - السكك - الفلنكات والكمرات الخرسانية الجزء الثالث : الفلنكات الخرسانية المسلحة ذات القطعتين |
| ٤ | ٤٨٨٠١ | تطبيقات السكك الحديدية - السكك - الفلنكات والكمرات الخرسانية الجزء الرابع : الكمرات سابقة الإجهاد للمفاتيح والتقاطعات |
| ٥ | ٥٨٨٠١ | تطبيقات السكك الحديدية - السكك - الفلنكات والكمرات الخرسانية الجزء الخامس : عناصر خاصة |

تابع القرار رقم ١٤١ لسنة ٢٠٢٤



جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
الوزير

| م | رقم المواصفة | وصف المواصفة |
|----|--------------|--|
| ٦ | ٦٨٨٠١ | تطبيقات السكك الحديدية - السكك - الفلنكات والكمرات الخرسانية الجزء السادس : التصميم |
| ٧ | ١٤٧٦١ | طب الاسنان - وحدات الأسنان الثابتة وكراسى مريض الاسنان الجزء الأول : متطلبات عامة |
| ٨ | ٢٤٧٦١ | طب الاسنان - وحدات الأسنان الثابتة وكراسى مريض الاسنان الجزء الثاني : أنظمة الهواء والماء والشفط والصرف |
| ٩ | ٨٨٢٦ | محسنات التربة - الفيناس |
| ١٠ | ٨٨٢٧ | الأسمدة ومحسنات التربة - الكيتوزان |
| ١١ | ٨٨٢٦ | السلامة والأمان الصناعي - المتطلبات العامة للملصق التعريفي بالخطر |

مادة ثانية

يمنح المنتجون والمستوردون مهلة مقدارها ستة أشهر للجدول سالف الذكر لتوفيق أوضاعهم .

مادة ثالثة

ترفع المواصفات القياسية المصرية الهندسية والكيميائية الواردة بالجدول التالى من القرارات الوزارية الملزمة لها :

| م | رقم المواصفة | وصف المواصفة |
|---|--------------|--|
| ١ | ٤٧٦١ | وحدات الاسنان |
| ٢ | ٤٧٥٩ | طب الاسنان - كراسى مريض الاسنان |
| ٣ | ٤٩٤٤ | معدات طب الاسنان وصلات انابيب الامداد والصرف |
| ٤ | ٤٧٧٣ | كلوريد الصوديوم - الجزء الرابع : طرق الفحص والاختبار |

مادة رابعة

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير
التجارة والصناعة

مهندس / أحمد سمير صالح



٤٢٨٥٦